

## وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ٣٦٤ لسنة ٢٠٠٧

### وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية المعدل بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٨١ لائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة؛

وعلى قرار وزير الأشغال العامة والموارد المائية رقم ٢١٩ لسنة ١٩٩٠

بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٤٠ لسنة ٢٠٠٦ باعتبار مشروع

ازدواج المجمعات الرئيسية للصرف الصحي من غرفة الاتصال رقم (٢) حتى غرفة التحويل

بنطاق محافظتي القاهرة والقليوبية من أعمال المنفعة العامة؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير

في ضوء ما عرضه السيد المهندس رئيس الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي؛

### قرر:

**ماده ١ -** نزع ملكية الأراضي والعقارات التي تuder توقيع أصحابها أو ذوي الشأن على النماذج الخاصة بنقل ملكيتها للمنفعة العامة تنفيذاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٤٠ لسنة ٢٠٠٦ الصادر في ٤/٦/٢٠٠٦ باعتبار مشروع ازدواج المجمعات الرئيسية للصرف الصحي من غرفة الاتصال رقم (٢) حتى غرفة التحويل بنطاق محافظتي القاهرة والقليوبية من أعمال المنفعة العامة.

**ماده ٢ -** على الجهات المعنية نشر القرار في الوقائع المصرية وإيداعه بمكتب الشهر العقاري المختص ليقوم مقام توقيع أصحاب الحقوق في نقل الملكية.

**ماده ٣ -** يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

صدر في ٩/٢٤/٢٠٠٧

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربي